

بلغه السالك لأقرب المسالك

بدله اه قوله وندب النذر المطلق أي ندب القدوم عليه قوله لأنه من فعل الخير فيه إشارة لقوله تعالى وافعلوا الخير لعلمكم تفلحون وهو تعليل لقوله وندب المطلق قوله وكره المعلق أي على ما للباجي وابن شاس وقال ابن رشد بالإباحة وفي ح عن ابن عرفة ظاهر الروايات عدم أجزاء المعلق على شيء بعد حصول بعضه وقبل تمامه فليس كاليمين يحصل الحنث فيها ببعض كما إذا قال إن رزقت ثلاثة دنانير فعلى صوم ثلاثة أيام فرزق دينارين فصام الثلاثة وفي سماع ابن أبي زيد لابن القاسم الإجزاء إن بقي يسير جدا ويقوم من سماع ابن القاسم في كتاب الصدقة اللزوم بحسب ما حصل فالأقوال ثلاثة اه من المجموع تنبيه يلزم النادر ما التزمه ولا ينفع فيه إنشاء ولا تعليق كما قال خليل ولو قال إلا أن يبدو لي أو أرى خيرا منه ما لم يرجع قوله إلا أن يبدو لي للمعلق عليه فقط كما يأتي في الطلاق لا للمعلق ولا لهما أو أطلق ولو قال أنت طالق إن شئت بضم التاء نفعه لأن التعليق معهود في الطلاق كثيرا بخلاف النذر وقاس القاضي اسماعيل النذر عليه وهو خلاف المشهور وأما لو علق على مشيئة فلان فالعبرة بمشيئة المعلق عليه في النذر والطلاق قوله لأنه كالمجازاة إلخ أي فلم يجعله خالصا لوجه الله الكريم وأما لو نذر شيئا على نعمة حصلت بالفعل كما إذا شفى الله مريضه بالفعل فنذر صوم شهر فلا بأس بذلك لأنه من شكر النعمة التي حصلت وشكر النعمة مأمور به والمذموم التعليق على أمر مترقب